من ١٢ إلى ٢٦ آذار/مارس ١٩٧٥، واللذين أعلن فيهما، في جملة أمور، أنه ينبغي للبلدان النامية، كيما يتسنى لها تنفيذ خططها الانمائية الوطنية، وبوجه خاص تلك التي تنطوي على التصنيع، أن ترفع المستوى الثقافي العام لشعوبها كي تتاح لها قوة عمل مؤهلة لا لانتاج السلع والخدمات فحسب، بل ولتوفير المهارات الادارية أيضاً، مما يمكّن من استيعاب التكنولوجيات الحديثة،

وإذ تُحيط علماً بما يتصل بالموضوع من أحكام خطة عمل بوينس آيرس لتشجيع وتنفيذ التعاون التقني فيما بين البلدان النامية والتوصيات التي تتضمنها تلك الخطة[١٠٧]، وبالقرارات[١٠٨] التي اتخذها مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالتعاون التقني فيما بين البلدان النامية، المنعقد في بوينس آيرس في الفترة من ٣٠ آب/أغسطس إلى ١٢ أيلول/سبتمبر ١٩٧٨،

وإذ تأخذ في اعتبارها ضرورة أن تكون أنشطة الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة في ميدان تدريب العاملين الوطنيين المؤهلين على المستويات الدولية والاقليمية ودون الاقليمية متمشية مع الخطط الوطنية للبلدان النامية واحتياجاتها في هذا المجال،

وإذ تأخذ في اعتبارها أيضاً ضرورة قيام هيئات ووكالات منظومة الأمم المتحدة، لدى صياغة اقتراحات متعلقة بوضع استراتيجية إنمائية جديدة لفترة الثمانينات، بمراعاة المشاكل المتصلة بتدريب العاملين الوطنيين المؤهلين المراعاة الكاملة،

وإذ تُعرب عن اقتناعها بأن التعجيل بالتقدّم الاقتصادي والاجتماعي للبلدان النامية يقتضي تكثيف التدابير الرامية إلى الانتفاع الكامل بالموارد البشرية، وخاصة إلى تدريب الموظفين الوطنيين، مع إيلاء الاعتبار الواجب للخطط الوطنية لكل بلد واحتياجاته الحالية والطويلة الأجل من الموظفين المؤهلين على جميع المستويات وفي جميع القطاعات الهامة للنشاط الاجتماعي ـ الاقتصادي،

١ ـ ترجو من الأمين العام أن يضطلع، بالتعاون الوثيق مع مدير برنامج الأمم المتحدة الانمائي وبمساعدة منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، ومنظمة العمل الدولية، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، ومنظمة الصحة العالمية، وغيرها من المنظمات المعنية، بدراسة تتضمن توصيات محدّدة بشأن تدريب العاملين الوطنيين المؤهلين في البلدان النامية، وفقاً لخططها الانمائية الوطنية؛

٢ ـ ترجو كذلك من الأمين العام أن يولي اهتماماً خاصاً لصياغة توصيات، لا سيّما بشأن ما يلي:

( أ ) تعزيز دور العاملين الوطنيين المؤهلين في مجال التصنيع، وايجاد قدرات علمية وتكنولوجية كافية في البلدان النامية، ولا سيّما أقل البلدان نمواً، والبلدان النامية غير الساحلية والجُزُرية؛

( ب ) تعزيز دور العاملين الوطنيين المؤهلين في ميدان التجارة والتنمية، وفيما يتصل به من مجالات التعاون الاقتصادي الصناعي؛

( ج ) إتخاذ تدابير تستهدف تعزيز دور الموظفين الوطنيين المؤهلين في التنمية الريفية المتكاملة في البلدان النامية؛

( د ) إتخاذ تدابير تستهدف إيجاد الظروف الملائمة لتأمين التعليم المدرسي العام في البلدان النامية بوصفه شرطاً مسبقاً للتنفيذ الفعّال لاستراتيجيتها الطويلة الأجل لتدريب موظفين وطنيين مؤهّلين، ولمحو الأمية لدى الكبار من السكان؛

( هـ ) إتخاذ تدابير تستهدف تعزيز قدرة البلدان النامية على تشجيع أنماط الهجرة الطوعية التي تحقق صالح تنمية تلك البلدان، والمساعدة في عكس ظاهرة استنزاف الأدمغة؛

( و ) تعزيز دور العاملين الوطنيين المؤهلين في مجال الصحة العامة؛

٣ ـ توصي بأن تراعي أجهزة الأمم المتحدة المختصة، لدى تحديدها العناصر التي يمكن أن تتضمنها استراتيجية إنمائية دولية جديدة للثمانينات، دور العاملين الوطنيين المؤهلين في التنمية الاجتماعية والاقتصادية للبلدان النامية؛

٤ ـ ترجو من الأمين العام أن يقدّم الدراسة والتوصيات المقرّر تقديمها وفقاً لهذا القرار، مشفوعة بتقرير مرحلي، إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والثلاثين، عن طريق مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الانمائي، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الثانية لعام ١٩٧٩.

**الجلسة العامة ٨٨**
**١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨**

## ٣٣/١٣٦ ـ التعجيل بنقل الموارد الحقيقية إلى البلدان النامية

**إن الجمعية العامة،**

إذ تُشير إلى قرارها ٢٦٢٦ (د ـ ٢٥) المؤرخ في ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٠ والمتضمن الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد

(١٠٧) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة للتعاون التقني فيما بين البلدان النامية، بوينس آيرس، ٣٠ آب/أغسطس ـ ١٢ أيلول/سبتمبر ١٩٧٨ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.78.II.A.11، والتصويب)، الفصل الأول.

(١٠٨) المرجع نفسه، الفصل الثاني.

الأمم المتحدة الانمائي الثاني، وقراريها ٣٢٠١ (د إ ـ ٦) و ٣٢٠٢ (د إ ـ ٦) المؤرخين في ١ أيار/مايو ١٩٧٤ والمتضمنين الاعلان وبرنامج العمل المتعلقين بإقامة نظام إقتصادي دولي جديد، وقرارها ٣٢٨١ (د ـ ٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ والمتضمن ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية،

**وإذ تشير أيضا** إلى قرارها ٣٣٦٢ (د إ ـ ٧) المؤرخ في ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٧٥ بشأن التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي، الذي دعت فيه، فيما دعت إليه، إلى زيادة تدفق الموارد المالية التي تقدم بشروط متساهلة لأغراض التنمية، وجعل هذا التدفق أمرا قابلاً للتنبؤ به ومستمراً ومضمونا بصورة متزايدة، وتحسين شروطه وأحكامه،

**وإذ تشير كذلك** إلى قرارها ٣٤٨٩ (د ـ ٣٠) المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥، و ٣٢/١٨١ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ بشأن التعجيل بنقل الموارد الحقيقية إلى البلدان النامية، وقرارها ٣١/١٧٤ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦ بشأن الطرق والوسائل الكفيلة بالتعجيل بنقل الموارد الحقيقية إلى البلدان النامية على أساس قابل للتنبؤ به ومستمر ومضمون،

**وإذ تضع في اعتبارها** قرار مجلس التجارة والتنمية ١٦٥ (د إ ـ ٩) المؤرخ في ١١ اذار/مارس ١٩٧٨ بشأن مشاكل الديون والتنمية التي تواجهها البلدان النامية[١٠٩]،

**وإذ يساورها بالغ القلق** لأن تدفقات المساعدة الانمائية الرسمية أثناء عقد الأمم المتحدة الانمائي الثاني قد تناقصت بإطراد بالقياس إلى الناتج القومي الاجمالي، برغم التزامات البلدان المتقدمة النمو المتكررة بزيادة مساعداتها الانمائية الرسمية زيادة فعّالة وكبيرة،

**واقتناعاً منها** بمسيس الحاجة إلى تحقيق زيادة كبيرة ومتواصلة في نقل الموارد الحقيقية إلى البلدان النامية تدعيما لأهدافها وأولوياتها الانمائية،

**وإذ تُرحّب** بالزيادات الأخيرة في المساعدة الانمائية من بعض البلدان المتقدمة النمو ذات الاقتصاد السوقي وبالبيانات التي أعلنت فيها بعض البلدان المتقدمة النمو عن اعتزامها زيادة مساعدتها الانمائية الرسمية مستقبلا بدرجة كبيرة،

**وإذ تُسلم** بأن على جميع البلدان المانحة أن تساهم بقسط عادل في المساعدة الانمائية الرسمية، وأنه كلما انخفض مقدار أدائها النسبي، كلما تعين عليها بذل جهود أكبر،

**وإذ ترى** أن زيادة نقل الموارد، على الصعيدين الرسمي والخاص على السواء، أمر من شأنه أن يعزّز القدرة الانتاجية للبلدان النامية ويمكن أن يحفز على النمو غير التضخمي،

١ ـ **تُحيط علما** بتقرير الأمين العام[١١٠] المقدّم استجابة لقرار الجمعية العامة ٣٢/١٨١؛

٢ ـ **تحثّ** جميع البلدان المتقدمة النمو التي لم تبلغ هدف المساعدة الانمائية الرسمية الذي حددته الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الثاني، وهو ٠٫٧ في المائة، على أن تبذل قصارى جهدها لبلوغ هذا الهدف بحلول نهاية هذا العقد، وتؤكد أن من التدابير الممكنة لتحقيق ذلك إحداث زيادة سنوية في ميزانيات المساعدة الانمائية الرسمية للبلدان المانحة بنسبة مئوية محدّدة على أساس متعدد السنوات، وتخصيص ١ في المائة على الأقل من الزيادات السنوية في الناتج القومي الاجمالي المتوقعة في البلدان المانحة لزيادة تدفقات المساعدة الانمائية الرسمية، وإدراج أهداف لحجم المعونة في الخطط الاقتصادية للبلدان المانحة؛

٣ ـ **تُؤكّد من جديد** أن تدفقات المساعدة الانمائية ينبغي أن تكون قابلة للتنبؤ بها ومستمرة ومضمونة بصورة متزايدة، وأن لا تتأثر، إلا في أضيق الحدود، بصعوبات الميزانية ومشاكل ميزان المدفوعات والعوامل الأخرى المشابهة؛

٤ ـ **تطلب** إلى البلدان المتقدمة النمو أن تحسّن من نوعية تدفقات المساعدة الانمائية الرسمية، بأن تحسب مساعداتها الانمائية الرسمية صافية من مدفوعات الاستهلاك والفائدة، وبأن ترفع الحدّ الأدنى لعنصر المنحة الذي يؤهّل لدخول المساعدة المقدّمة في عداد المساعدة الانمائية الرسمية من النسبة الحالية وهي ٢٥ في المائة إلى ٥٠ في المائة، وبتقديم المساعدة الانمائية الرسمية إلى أقل البلدان نموا على شكل هبات أساساً، وبعدم إدراج التدفقات الموجهة إلى الأقاليم التابعة في تدفقات المساعدة الانمائية الرسمية المقدمة منها، وبزيادة حصتها من المعونة غير المشروطة وزيادة تمويل التكاليف المحلية؛

٥ ـ **تُؤكّد** على أن مساعدات جهاز الأمم المتحدة الانمائي إلى البلدان النامية يجب أن تتاح على أساس يكون أكثر استمرارا وقابلية للتنبؤ به ومضمونا بصورة متزايدة، وأن من المستصوب تبعاً لذلك تحقيق أساس مالي متّسع ومتعدّد السنوات للبرامج والصناديق المعنية؛

٦ ـ **تدعو** الحكومات إلى بيان مساهماتها الطوعية المحتملة لجهاز الأمم المتحدة الانمائي لفترة متعدّدة السنوات؛

---

(١٠٩) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثالثة والثلاثون، الملحق رقم ١٥ (A/33/15)، المجلد الأول، الجزء الثاني، المرفق الأول.

(١١٠) A/33/301

٧ ـ **ترحب** بالمقرر ١٦/٢٥، المؤرخ في ٣ تموز/يوليه ١٩٧٨[١١١]، الذي اتخذه مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الانمائي والذي يطلب فيه المجلس من مدير البرنامج مواصلة التشاور لتحقيق أساس مالي أكثر ضماناً للبرنامج وبحث الاجراءات والنماذج الكفيلة بهذا، بما في ذلك إمكانية التمويل المتعدد السنوات؛

٨ ـ **تدعو** مجالس إدارة منظمات المساعدة الانمائية الأخرى التابعة للأمم المتحدة، ولا سيّما مؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة، وصندوق الأمم المتحدة للأنشطة السكانية، وكذلك مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ووكالة الأمم المتحدة لاغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى، إلى النظر في الطرق والوسائل الكفيلة بتحقيق التمويل الطويل الأجل لمنظماتها؛

٩ ـ **تؤكّد** على ضرورة تشجيع زيادة نقل الموارد المالية، بالاضافة إلى تدفقات المساعدة الانمائية الرسمية، وفقاً للخطط والأولويات الوطنية للبلدان النامية وتعزيزاً لها؛

١٠ ـ **تدعو** الأمين العام إلى إجراء مشاورات لتقييم مفهوم تحقيق زيادة ملموسة في نقل الموارد، بما في ذلك الآليات الممكنة لهذا النقل، وتقديم تقرير عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والثلاثين، آخذاً في الاعتبار تماماً نتائج المفاوضات التي سيجريها مؤتمر للأمم المتحدة للتجارة والتنمية في دورته الخامسة، وكذلك أي مفاوضات أخرى تجرى بشأن هذا الموضوع في اللجنة الجامعة المنشأة بموجب قرار الجمعية العامة ١٧٤/٣٢؛

١١ ـ **تطلب** إلى جميع البلدان الاشتراك بصورة ناشطة وعلى نحو إيجابي في المفاوضات التي سيجريها مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في دورته الخامسة بشأن مسألة نقل الموارد، كيما يتسنّى التوصل إلى نتائج مرضية.

**الجلسة العامة ٨٨**
**١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨**

## ١٣٧/٣٣ ـ التمويل من أجل التنمية

**إن الجمعية العامة،**

**إذ تُشير** إلى قرارها ١٧٤/٣١ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦ بشأن الطرق والوسائل الكفيلة بالتعجيل بنقل الموارد الحقيقية إلى البلدان النامية على أساس منظور ومضمون ومستمر،

**وإذ تُشير أيضاً** إلى قرارها ١٧٧/٣٢ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ والمعنون "التمويل من أجل التنمية"،

**واقتناعاً منها** بالحاجة الملحّة إلى وضع سياسات تكفل زيادة تدفق الموارد إلى البلدان النامية، بما في ذلك إمكانية وصول البلدان النامية إلى أسواق رأس المال، بوصف ذلك أمراً لا غنى عنه لتعبئة مواردها من أجل التنمية،

**وثقة منها** بأنه يمكن، في إطار التعاون الاقتصادي بين البلدان النامية والبلدان ذات النظم الاقتصادية والاجتماعية المختلفة، تشجيع الاستثمارات في البلدان النامية على النحو الذي تحدّده هذه البلدان،

١ ـ **تُحيط علماً** بتقرير الأمين العام عن التمويل من أجل التنمية[١١٢]؛

٢ ـ **تُحيط علماً** بوجهات نظر فريق الخبراء العالي المستوى المعني بالتمويل من أجل التنمية، بصيغتها الواردة في تقريره، وكذلك، خاصة، بوجهة النظر القائلة بأن توفير ضمانات متعدّدة الأطراف من شأنه أن يساعد البلدان النامية على الوصول إلى أسواق رأس المال الأجنبية والدولية، وعلى تحسين شروط اقتراضها[١١٣]؛

٣ ـ **ترجو** من الأمين العام، أن يقوم، بالتشاور مع المنظمات الأخرى، حسب الاقتضاء، بإجراء مزيد من الدراسة للاقتراحات والمقترحات المتعلقة بطرق توفير الضمانات المتعدّدة الأطراف المشار إليها في التقرير، وخاصة جوانبها الفنية، وأن يضاعف الجهود للتوصل إلى حلول عملية لتحسين فرص وصول البلدان النامية إلى أسواق رأس المال كيفاً وكماً على حدّ سواء؛

٤ ـ **تُقرّر** النظر في تقرير الأمين العام بشأن هذا البند في دورتها الرابعة والثلاثين.

**الجلسة العامة ٨٨**
**١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨**

## ١٤٤/٣٣ ـ دور القطاع العام في تعزيز التنمية الاقتصادية للبلدان النامية

**إن الجمعية العامة،**

**إذ تُشير** إلى قراريها ٣٢٠١ (د إ ـ ٦) و ٣٢٠٢ (د إ ـ ٦) المؤرخين في ١ أيار/مايو ١٩٧٤ والمتضمنين الاعلان وبرنامج العمل المتعلقين بإقامة نظام إقتصادي دولي جديد، وقرارها ٣٢٨١ (د ـ ٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ والمتضمن

---

(١١١) أنظر: **الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ١٩٧٨، الملحق رقم ١٣** (E/1978/53/Rev.1)، الفصل العشرون، الفرع لام.

(١١٢) A/33/280.

(١١٣) **المرجع نفسه**، المرفق، الفرع الثاني.